[215] الذين لا يؤمنون باﷲ ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم اﷲ ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون " (1). قال: فاستثنى اﷲ عزوجل واشترط من الذين اوتوا الكتاب، فهم والذين لم يؤتوا الكتاب سواء ؟ قال: نعم قال عليه السلام: عمن أخذت هذا ؟ قال: سمعت الناس يقولونه، قال: فدع ذا فانهم إن أبوا الجزية فقاتلتهم وظهرت عليهم، كيف تصنع بالغنيمة ؟ قال: اخرج الخمس واخرج أربعة أخماس بين من قاتل عليها قال: تقسمه بين جميع من قاتل عليها ؟ قال: نعم قال: قد خالفت رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله في فعله وفي سيرته وبيني وبينك فقهاء أهل المدينة ومشيختهم، فسلهم فانهم لا يختلفون ولا يتنازعون في أن رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله إنما صالح الاعراب على أن يدعهم في ديارهم، وأن لا يهاجروا على أنه إن دهمه من عدوه دهم فيستفزهم فيقاتل بهم وليس لهم من الغنيمة نصيب و أنت تقول بين جميعهم، فقد خالفت رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله في سيرته في المشركين، دع ذا ما تقول في الصدقة ؟ قال: فقرأ عليه هذه الاية " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها " (2) إلى آخرها. قال: نعم فكيف تقسم بينهم ؟ قال: أقسمها على ثمانية أجزاء فاعطي كل جزء من الثمانية جزءا قال عليه السلام: إن كان صنف منهم عشرة آلاف وصنف رجلا واحدا، ورجلين وثلاثة، جعلت لهذا الواحد مثل ما جعلت للعشرة آلاف ؟ قال: نعم قال: وكذا تصنع بين صدقات أهل الحضر وأهل البوادي فتجعلهم فيها سواء ؟ قال: نعم قال: فخالفت رسول صلى اﷲ عليه وآله في كل ما به أتى في سيرته، كان رسول اﷲ يقسم صدقة البوادي في أهل البوادي، وصدقة الحضر في أهل الحضر، لا يقسمه بينهم بالسوية، إنما يقسم على قدر ما يحضره منهم وعلى ما يرى، فان كان في نفسك شئ ما قلت فإن فقهاء أهل المدينة ومشيختهم كلهم لا يختلفون في أن رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله كذا كان يصنع، ثم أقبل على عمرو وقال: اتق اﷲ يا عمرو، وأنتم أيها الرهط

_____ (1) سورة التوبة الاية: 29. (2) سورة التوبة الاية: 60. _____